

بحار الأنوار

[80] ما كلفهم ودليلا (1) في الآجل، وليعرفوا شدة مبلغ ذلك على أهل الفقر والمسكنة في الدنيا فيؤدوا إليهم ما افترض الله تعالى لهم في أموالهم. فإن قال: لم جعل الصوم في شهر رمضان خاصة دون سائر الشهور، قيل: لأن شهر رمضان هو الشهر الذي أنزل الله تعالى فيه القرآن، وفيه فرق بين الحق والباطل، كما قال الله تعالى: " شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان " وفيه نبي محمد صلى الله عليه وآله، وفيه ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر، وفيها يفرق كل أمر حكيم، وهي رأس السنة، يقدر فيها ما يكون في السنة من خير، أو شر، أو مضرة، أو منفعة، أو رزق، أو أجل، ولذلك سميت ليلة القدر فإن قال: فلم امروا بصوم شهر رمضان لا أقل من ذلك ولا أكثر؟ قيل: لأنه قوة العباد التي يعم فيها القوي والضعيف، وإنما أوجب الله تعالى الفرائض على أغلب الأشياء وأعم القوى، (2) ثم رخص لاهل الضعف ورغب أهل القوة في الفضل، ولو كانوا يصلحون على أقل من ذلك لنقصهم، ولو احتاجوا إلى أكثر من ذلك لزيادتهم. فإن قال: فلم إذا حاضت المرأة لا تصوم ولا تصلي؟ قيل: لأنها في حد النجاسة فأحب أن لا تعبد إلا طاهرا، (3) ولأنه لا صوم لمن لا صلاة له. فإن قال: فلم صارت تقضي الصيام (4) ولا تقضي الصلاة؟ قيل: لعل شتى: فمنها أن الصيام لا يمنعها من خدمة نفسها وخدمة زوجها، وإصلاح بيتها والقيام بأمورها، (5) والاشتغال بمهمة معيشتها، والصلاة تمنعها من ذلك كله، لأن الصلاة تكون في اليوم والليلة مرارا فلا تقوى على ذلك، والصوم ليس كذلك، ومنها أن الصلاة فيها عناء وتعب واشتغال الاركان، وليس في الصوم شيء من ذلك، وإنما هو الامساك عن الطعام والشراب وليس فيه اشتغال الاركان. _____ (1) في المصدرين: ودليلا لهم. م (2) في نسخة: القوم. (3) في العلل: فاحب ان لا يتعبد إلا طاهرة، وفي العيون: فاحب الله أن لا تعبد إلا طاهرا. م (4) في العيون: الصوم. م (5) في العيون: بامرها.